

# الفرق بين الشهادة والإشهاد في آية الدِّين | جزء ٢ حلقة ٢٤٢ من برنامج التفسير | الشيخ د. محمد حسان

محمد حسان

وبعد هذا التفصيل البديع في احكام الكتابة للدين ينتقل الحديث عن قضية الاشهاد ويقول سبحانه وتعالى مستشهدوا شهيدين من رجالكم خلي بالك من القرآن. ولم يقل جل جلاله واستشهدوا رجلين من رجالكم - [00:00:00](#)

وانما قال واستشهدوا شهيدين من رجالكم اي استشهدوا من هو اهل للشهادة ومن هو من اهل الشهادة؟ ان يكون مسلما بالغيا عاقلا عدلا متكلم حافظا هذه شروط الشهادة وقوله جل وعلا من رجالكم اي - [00:00:21](#)

منكم انتم يا معشر المسلمين يا معشر المؤمنين المكلفين بهذه الاحكام وبهذه الاوامر فان لم يكونا رجلين رجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء. ليه ليه قال جل جلاله ان تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى - [00:00:51](#)

اي فان لم يكن الشاهدان رجلين رجل وامرأتان من الشهداء قايمين من من ترضون شهادتهم ودينهم وعدالتهم اي ممن يقيمون الشهادة على وجهها الصحيح بالعدل والحق والقسط دون التأثير بشيء - [00:01:19](#)

يؤثر على صحة الشهادة طب ايه العلة يبين جل وعلا علة جعل المرأتين مع الرجل الواحد بقوله سبحانه ان تضل احدهما فتذكرا احدهما الاخرى. الضلال هنا بمعنى النسيان وهذه الجملة كما يقولوا اساتذتنا وعلمائنا من اهل اللغة - [00:01:40](#)

فيها اظهار في موضع الاضمار فلم يقل جل وعلا فتذكره الاخرى وانما قال فتذكر احدهما الاخرى لان النسيان ربما يكون متفاوتا فقد تنسى هذه جملة وقد تنسى الاخرى جملة قد تذكر كل واحدة منهما الاخرى بما نسيته - [00:02:06](#)

هذه المسألة من القضايا الخطيرة دعوني اقر التي يثيرها اعداء الاسلام والمشككون في احكام الاسلام وعدالته ويتهمون به بانه ظلم المرأة واهدر كرامتها وانسانيتها وجعل شهادة المرأة نصف شهادة الرجل استدلو على ذلك بهذه الاية الكريمة - [00:02:32](#)

وهذا فهم خاطئ جدا ولست هنا بصدد الحديث عن مكانة المرأة وتكريم الاسلام العظيم للمرأة كرمها اما وكرمها زوجة وكرمها بنتا لست بصدد الحديث عن هذه القضية الجليلة وانما اذكر - [00:03:02](#)

باختصار شديد ان سبب هذه الشبهة ان اصحابها خلطوا بين الشهادة التي يعتمد عليها القاضي في المحكمة خلطوا بين الشهادة التي يعتمد عليها القاضي في محكمة وهو يقضي بين المتنازعين والمتخاصمين او المتنازعين والمتخاصمين - [00:03:26](#)

بالتثنية والجمع خلطوا بين هذه الشهادة وبين الاشهاد الذي يقوم به صاحب الدين للتوثيق حقه والحفاظ عليه انتبهوا لهذا هذا ممكن الشبهة التي اثارها المشككون في عدل الاسلام الشروط التي يجب ان تراعى - [00:03:53](#)

الشهادة اي في هيئة المحكمة او في قاعة المحكمة لا علاقة لهذه الشروط بالذكورة والانوثة في الشاهد وانما يراعى فيها شرطان الاول عدالة الشاهد وضبطه. سواء كان رجلا او امرأة - [00:04:17](#)

والشرط الثاني ان تكون بين الشاهد والواقعة التي ساهد عليها صلة واضحة بينة تجعله مؤهلا للعلم بها وللدراية بها وللشهادة فيها وهو مطمئن القلب مستقر الضمير مستريح البال الشهادة كما عرف - [00:04:38](#)

سادتنا من علماء الاحناف عرف تعريفا في غاية الرقة والعذوبة والجمال ورحم الله علماءنا ووالله نحن نلتقط فقط دور وراهم وجواهرهم عرفها الفقهاء فقالوا فقاء الاحناف قالوا الشهادة هي اخبار صدق لاثبات حق - [00:05:04](#)

هي اخبار صدق لاثبات حق بلفظ الشهادة في مجلس القضاء بالله عليك هل سمعت اجمل وارق من هذا قالوا الشهادة اخبار صدق

لأثبت حق بلفظ الشهادة يعني اشهد في مجلس القضاء - 00:05:37

عرف علماء المالكية وقالوا الشهادة اخبار حاكم عن علم عن علم ليقضي بمقتضاه. اي بمقتضى هذا العلم وهذه الدراية وهذه الشهادة في هذه المسألة المشهود عليه وعرف علماء الشافعية قالوا الشهادة - 00:05:59

اخبار بحق للغير على الغير بلفظ اشهد وعرف علماء الحنابلة بانها الاخبار بما علمه بلفظ اشهد او شهدت كما سميت الشهادة بهذا الاسم الجميل الا لانها مأخوذة من المشاهدة شاهدت - 00:06:21

ببين لان الشاهد يخبر عن شاهدته هو وهي من الحجج في اثبات الدعوة تدبروا معي ما اقله لتتعرفوا على عظمة هذا الدين وان الشبهات لا تأتي الا من خلال سوء فهم - 00:06:48

سوء فهم لمراد الله ومراد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقبل شهادة المرأة وحدها لرؤية هلال رمضان تصور لو ان امرأة مسلمة وحدها شهدت على انها رأت الهلال يؤخذ بشهادتها كالرجل تماما - 00:07:09

خذ هذه وعض علي بالنواجز وتستوي شهادة المرأة بشهادة الرجل في حكم اللعان. وسابينه بالتفصيل في سورة النور باذن العزيز الغفور بل وتقبل شهادة المرأة وحدها بمفردها بل تقدم على شهادة الرجال - 00:07:34

تدبروا هذا انتبهى ايتها المسلمة حتى لا تخدعي بل وتقدم شهادتها وحدها بمفردها على شهادة الرجال الامور الخاصة بالنساء الرضاة والولادة والحيض والعدة وما تحت الثياب مما يخص المرأة اما الامور المالية - 00:08:01

فقد حرصت الشريعة الربانية على توثيق الحق وتأكيده والحفاظ عليه بشهادة رجل اخر الى جانب الرجل الاول ما تخلي بالك من القرآن انتبهى للقرآن بشهادة رجل اخر الى جانب الرجل الاول قال واستشهدوا شهيدين من رجالكم - 00:08:28

حتى لا تكون الشهادة عرضة للاتهام ما سمعنا احدا من العقلاء يقول بان شهادة رجل اخر مع الرجل الاول انتقص من كرامة الرجل الاول. او انتقص من كرامة الرجال بصفة - 00:08:52

او اهدار لانسانية الرجال وعقلية الرجال كلا كلا فهي زيادة في ضمان الحقوق المالية بين الخلق ولم تقبل شهادة الرجل وحده الحقوق المالية لم تقبل وحدها واستشهدوا شهيدين من رجالكم. اما المرأة - 00:09:06

فتقبل شهادتها وحدها بمفردها في اكبر واجل واعظم القضايا التي ذكرتها كالولادة ولادة عارف الولادة دي اللي ترتب عليها ايه؟ يترتب عليها نسب ويترتب عليها ميراث ويترتب عليها رضاع ويترتب عليها عدة الى غير ذلك من احكام جليلة - 00:09:28

بل من ارق اللطائف وهذه والله من ارق ما اقله في لقاء الليلة. من ارق اللطائف ان رواية المرأة المسلمة وحدها للحديث النبوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبولة - 00:09:54

روايات المرأة المسلمة للحديث النبوي عن رسول الله مقبولة. ولها نفس حجية الحديث الذي يرويه رجل ولا اعلم احدا اقولها. ولا اعلم احدا من اهل العلم رد قول المرأة لمجرد كونها امرأة - 00:10:12

قال الامام الذهبي رحمه الله وما علمت في النساء من اتهمت وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها. يا سلام الذهبي كلامه ذهب الامام الذهبي كلامهم ذهب قال وما علمت في النساء من اتهمت - 00:10:32

ولا من تركوها واكد ذلك ايضا الحافظ الكبير الحافظ ابن حجر رحمه الله بقوله لا اعلم في النساء من اتهمت ولا تركت لا اعلم في النساء من اتهمت ولا تركت - 00:11:00

ولا شك ولا ريب ان نقل الدين ونقل الحديث عن سيد المرسلين اخطر واعظم واشرف واكبر واجل من الشهادة في حكم قضائي على دين مالي مهما كان قدره. ومهما كان حجمه - 00:11:17

رواية المرأة المسلمة عن رسول الله اجل ورب الكعبة اشرف من هذا بكثير اذا الاية الكريمة يا اخواني واخواتي تتحدث عن توجيه وارشاد ونصح في دين خاص يكتب الى اجل مسمى - 00:11:37

واحتجوا الى اشهاد وهناك فرق كما بينت بين الاشهاد والشهادة شيخي ابن القيم رحمه الله يقول ايضا كلاما يكتب بماء الذهب بل باغلى من ماء الذهب ابن القيم يقول وليس في القرآن ما يقتضي انه لا يحكم - 00:11:57

الا بشاهدين او شاهد وامرأتين فان الله سبحانه انما امر بذلك اصحاب الحقوق ان يحفظوا حقوقهم بهذا النصاب مشاهدين من رجالكم او رجل وامرأتان ولم يأمر بذلك الحكام ان يحكموا به - [00:12:23](#)

فضلا عن ان يكون قد امرهم الا يقضوا الا بذلك ولهذا يحكم الحاكم بالنقول واليمين المردودة ويقبل شهادة المرأة الواحدة. ويقبل شهادة النساء المنفردات. لا رجلا معهن العلة ان تفرق فقط بين الشهادة - [00:12:51](#)

وبين الاشهاد على دين ما لي الى اجل مسمى البيئة في الشرع اعم من الشهادة بيئة هي كل ما يتبين به الحق ويثبته ويظهره هذا يقرب بيئة اما المقام في الاية مقام توثيق لحق مالي - [00:13:16](#)

وليست توثيقا قضائيا في قضية من القضايا في ان طرق الحكم عموا بكثير من طرق حفظ الحقوق ارجو ان يكون المعنى قد اتضح الاتي الكريمة كغيرها من آيات القرآن الكريم في غاية الكمال والجلال والجمال - [00:13:43](#)

والابداع مبني ومعنى انه كلام الخالق الذي يعلم من خلق هو اللطيف الخبير فمصدرية هذا الكلام دليل اعجازه ثم يأتي العلم الحديث بدراساته في العلوم الهرمونية والعصبية والسلوكية ليؤكد بوضوح جلي - [00:14:05](#)

الفروق البيئة التركيبية بين المخ الذكري والمخ الانثوي. وما ترتب على ذلك من فروق وظيفية لا ينكرها الا جاهل او جاحد وبعد هذا يتأكد لنا اخواني واخواتي ان الحكم في الاية العظيمة - [00:14:30](#)

الذي جعل شهادة المرأة في توثيق الدين نصف شهادة الرجل ليس خطأ من قدر المرأة والاثام له بل تكريم له واعتبار لطبيعتها واحترام لانوثتها من الناحية العضوية والوظيفية والذي فرق بين الرجل والمرأة في امور - [00:14:54](#)

ولم يفرق بين الرجل والمرأة في امور اخرى هو الحكيم الخبير الذي خلق الناس ذكورا واناثا وهو يعلم من خلق قال جل جلاله الا يعلم من خلق واللطيف الخبير؟ وكما امر سبحانه وتعالى الكاتب بعدم الامتناع عن الكتابة - [00:15:22](#)

يأمر كذلك الشهود بعدم الامتناع عن الشهادة فيقول سبحانه وتعالى ولا يأبى الشهاء اذا ما دعوا - [00:15:46](#)